

# باب الإيمان بالله الاستقامة

قال رحمه الله: باب الإيمان بالله الاستقامة .. عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ قَالَ: { قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ. - وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَيْمَةَ عُبَيْرُكَ - قَالَ: "قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقَمْتُ" . هذا من الأحاديث الجامعة وتفسير لقول الله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } فهذا الصحابي طلب فائدة مختصرة يكون معناها كبيراً، ( قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك ) لا أحتاج إلى زيادة فوائد، فقال: { قل: آمنت بالله ثم استقم } أي انطق بهذه الكلمة (آمنت بالله) ولا شك أن من آمن بالله فإنه ولا بد سوف يحقق معنى الإيمان، إذا آمن بالله آمن بربوبيته وآمن بألوهيته، وآمن بأسمائه وصفاته، وآمن بأمره ونهيه، وآمن بقضائه وقدره، وآمن بدينه وشرعه، وآمن بثوابه وعقابه، وبوعده ووعدته. ولا شك أن من آمن بذلك فإنه سيعمل الطاعات، وسيتترك المحرمات، وسيتقرب إلى الله بجميع أنواع القربات، وسيطيع الله تعالى طاعة كاملة، ويتعد عما حرم الله تعالى عليه؛ فيكون لهذه الكلمة ثمرتها. ولا شك أن الاستقامة هي الاستمرار على العمل وعدم الانقطاع، أي أمره بأن يطيع الله وبأن يستمر على طاعته، ولا يكون عمله موقفاً، الذين يعملون عملاً ثم ينقطعون لم يكونوا من المستقيمين، الله تعالى أمر بالاستقامة، قال تعالى: { فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ } الاستقامة استمرار على العمل ولزومه والدوام عليه وعدم الانقطاع عنه في وقت من الأوقات، ولو تغيرت الأحوال، ولو حصل شيء من المضايقات أو ما أشبهها يكون مستمراً على العمل، هذا ثمرة الاستقامة. أسئلة س: أحسن الله إليكم، وبارك الله فيكم وفي علمكم، ونفع بكم.. سائل يسأل يقول: يستدل القائلون بعدم كفر تارك الصلاة بأحاديث الأبواب المتقدمة في الشهادة. فكيف نرد عليهم؟ وجزاكم الله خيراً. قد تقدم أن أبا بكر قاتل مانعي الزكاة، وقال: إن الزكاة حق المال. وأن العلماء استدلوا بقوله في الشهادة: إلا بحقها. والصلاة من أعظم حقها، وأن العبادات من مقضيات لا إله إلا الله، فإن لا إله إلا الله قيدت بالقيود الثقال، وذكر لها شروط. شروط لا إله إلا الله سبعة أو ثمانية نظمها بعض العلماء أئمة الدعوة بقوله: علم يقين وإخلاص وصدقك مع محبة وانقياد والقبول لها فلا بد من هذه الشروط السبعة، وزاد بعضهم ثامناً أخذه من قوله صلى الله عليه وسلم من قال: { لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله } فقال: وزيد ثامنها الكفران منك بما سوى الإله من الأنداد قد ألهها لا شك أن من علم معنى لا إله إلا الله؛ علم أنها تستدعي العمل، وأن أداء الصلوات من جملة العمل بمعناها، فالذي لا يعمل بمعناها لا تتفعه، الذي لا يصلي لا يكون قد عبد الله، يعني لا إله إلا الله معبود بحق إلا الله؛ أي اعبدوا الله عبادة بحق، واتركوا عبادة ما سواه، وهل تكون عبادة بغير فعل الصلاة؟ لا تسمى عبادة. س: يقول: هل طلب الصحابي من النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي في بيته هو من التبرك؟ وهل يجوز التبرك بالمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم؟ نعم يعني أرى بأن يختار له مكاناً يصلي فيه إذا عجز عن الوصول إلى مسجد قومه لبعده أو لضرره أو نحو ذلك، ولا شك أن التبرك من خصائص ما مسه النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يقاس عليه غيره من المخلوقين. س: يقول: ما حكم .. غسل الكفن بماء زمزم بقصد التبرك، ويسمون ذلك الفعل الزمزمة؟ ماء زمزم ورد أنه فيه شفاء، وسماه { طعام طعم وشفاء سقم } وفي حديث آخر: { ماء زمزم لما شرب له } فإذا شربه كعلاج أو كدواء نفعه ذلك بإذن الله، وهذا لا بأس أن يتبرك بشربه وبالاستشفاء به. س: يقول: ما حكم الذين يجلسون عند بضائعهم خارج المسجد ويصلون عندها؟ لا صلاة لهم، إذا كان بينهم وبين المصلين فراغ فربما يصلون فرادى، ولا يجوز أن يصلي المصلي وهو يرى أن بينه وبين المصلين فرجة وسعة تتسع له، عليهم أن يدخلوا بضائعهم في داخل متاجرهم ودكاكينهم أو في داخل سياراتهم، وبأتوا إلى المسجد ويصلوا مع الجماعة. س: بعض الناس يذبحون في الأعياد ذبائح ويهبونها للموتى، ما حكم هذا الفعل؟ لا شك أن الذبح يكون عبادة إذا أراد به القرية من الله، كأن يذبح أضحية مثلاً أو هدياً أو شاة يتصدق بلحمها على المساكين فهذه تعتبر قرية، وتارة يكون مباحاً كأن يذبح ذبيحة يأكلها هو وأهله، أو يطعمها ضيفه، فيكون هذا من المباحات لا ثواب فيه ولا عقاب، وتارة تكون محرمة كأن يذبحها تقرباً إلى قبر أو إلى ميت أو نحو ذلك، أو إلى شيطان أو إلى ساحر أو بأمر ساحر أو ما أشبه ذلك فيكون هذا شركاً. وكذلك إذا ذبحها وذكر عليها اسم شيطان أو اسم جن، أو ذبحها باسم المسيح أو باسم العزيز يعني باسم غير الله فإنها مما أهل به لغير الله، وهكذا أيضاً ما يذبح بمناسبة المبتدعة كمناسبة عيد أن يذبح لعيد ميلاده أو ما أشبه ذلك فإن هذا من البدع ينهى عن أكلها. والله أعلم، وصلى الله على محمد .